

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيتهم

إلى رتبة مراقب لأملاك الدولة والشؤون العقارية بعنوان سنة 2001

- 1 - السيد محمد الوسلاطي،
- 2 - السيد علي الحاج خليل.

وزارة السياحة والترفيه والصناعات التقليدية

تسميات

بمقتضى قرار من وزير السياحة والترفيه والصناعات التقليدية مؤرخ في 3 نوفمبر 2001.

سمي أعضاء اللجنة الطبية الاستشارية لديوان المياه المعدنية السادة :

- نور الدين الشارني، طبيب متفقد، مكلف بمهام مدير إدارة الترتيب ومراقبة المهن الصحية بوزارة الصحة العمومية،
- قصي الدلاحي، مدير عام معهد باستور،
- محمد علي الممي، مدير وحدة مخابر علم الأحياء الطبي بوزارة الصحة العمومية،
- أحمد عاشور، طبيب اختصاصي في أمراض التغذية بالمعهد الوطني للتغذية والتكنولوجيا الغذائية،
- الطبيب البسومي، أستاذ جامعي في الطب، مختص في أمراض الأنف والأذن والحنجرة بالمستشفى العسكري بتونس،
- ليث الزكراوي، أستاذ جامعي في الطب، مختص في علم الرثية بمستشفى المنجي سليم بالمرسى،
- محمد رضا كمون، أستاذ جامعي في الطب، مختص في الأمراض الجلدية بمستشفى شارل نيكول،
- الشاذلي بن حمزة، أستاذ جامعي في علم المياه.

وزارة المالية

قرار من وزير المالية مؤرخ في 3 نوفمبر 2001 يتعلق بالمصادقة على كراس الشروط العامة لبناء وتهيئة واستغلال وتسيير المستودع الحقيقي.

إن وزير المالية،

بعد الاطلاع على الأمر العلي المؤرخ في 29 ديسمبر 1955 المتعلق بتحويل وتدوين التشريع الديواني وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة الفصلين 130 و131 منه،

قرار من وزير التربية مؤرخ في 2 نوفمبر 2001 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسي أشغال.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 819 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1748 لسنة 2001 المؤرخ في أول أوت 2001،

وعلى القرار المؤرخ في 31 ماي 2000 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الخارجية بالاختبارات لانتداب مهندسي أشغال.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بوزارة التربية يوم 22 ديسمبر 2001 والأيام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندسي أشغال (اختصاص إعلامية) وذلك في حدود مركزين (2).

الفصل 2 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 22 نوفمبر 2001.

تونس في 2 نوفمبر 2001.

وزير التربية

منصر الرويسي

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي

تسمية

بمقتضى قرار من وزير التربية مؤرخ في 3 نوفمبر 2001.

عينت السيدة ليلي العايبية حرم البوزايدي عضوا بمجلس مؤسسة ديوان مساكن أعوان وزارة التربية القومية عوضا عن السيد البشير كريم.

وزارة الشؤون الاجتماعية

قائمة الأعوان الذين ستتم ترقيتهم بالاختيار

إلى رتبة منشط تطبيق رياض أطفال

بعنوان سنة 2000

- 1 - أمال بوستة،
- 2 - حسناء الرباعي.

وعلى القانون عدد 91 لسنة 2001 المؤرخ في 7 أوت 2001 المتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالرخص الإدارية المسلمة من قبل مصالح وزارة المالية في النشاطات الراجعة إليها بالنظر وخاصة الفصل الأول منه،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 556 لسنة 1991 المؤرخ في 23 أفريل 1991 المتعلق بتنظيم وزارة المالية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 والخاص بالعلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها،

وعلى قرار وزير المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 1955 المتعلق بتعيين قواعد سير دواليب المستودعات.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على كراس الشروط العامة الملحق بهذا القرار والمتعلق ببناء وتهيئة واستغلال وتسيير المستودع الحقيقي.

الفصل 2 - تتولى الإدارة العامة للديوانة وضع هذا الكراس على ذمة الباعثين المعنيين.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 3 نوفمبر 2001.

وزير المالية

توفيق بكار

اطلع عليه

الوزير الأول

محمد الغنوشي